

Distr.: General
13 June 2001
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان

مذكرة شفوية مؤرخة ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة للبرتغال لدى الأمم المتحدة

تقدمي البعثة الدائمة للبرتغال لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وتتشرف بإبلاغه بالمعلومات التالية المتعلقة بتنفيذ الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة على أفغانستان وفقاً لما ينص عليه قرار مجلس الأمن ١٣٣٣ (٢٠٠٠).

لقد اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي في ٦ آذار/مارس ٢٠٠١ المادة ٤٦٧/٢٠٠١ التي تحظر تصدير سلع وخدمات معينة إلى أفغانستان، وتعزز حظر الطيران وتمدد فترة تجميد الأموال وغيرها من الموارد المالية ذات الصلة بحركة الطالبان في أفغانستان، وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٣٣ (٢٠٠٠). وتعتبر هذه المادة مطابقة تماماً للنظام القانوني البرتغالي.

لذلك أبلغت جميع الوزارات والإدارات العامة المعنية بتنفيذ التدابير المفروضة في قراري مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠)، بواجباتها في هذا الصدد حسب الأصول، ولا سيما وزارات المالية، والاقتصاد، والدفاع والشؤون الداخلية، ومصرف البرتغال والمعهد الوطني للطيران المدني (وزارة التجهيزات).